

المجلس (91) | شرح آلفية السيوطي في علم الحديث | المرسل "2" | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

هذه بقية مباحث المرسل وسبق الفائز ذكر تعريف المرسل والاحتجاج به ان يحتجوا به او لا يحتجوا به. ومراسيل الصحابة وانها حجة يحتج بها هذا تقدم في الدرس الفائز. في هذا الدرس فيه مسألتان - [00:00:02](#)

احدهما فيما اذا ضمن الاسناد وقيل عن رجل سواء كان ذلك الرجل صحابي او غير صحابي فهل يعتبر منقطعا او يعتبر منفصلا وكذلك اذا تعارض الرفع والوقف او تعارض الوصل - [00:00:32](#)

فاليهما يقدم قول او الذي جاء عن من وصل او رفع او قول من وقف وارسل هاتان مسألتان الاولى منهما اذا قيل في الاسناد عن رجل هل يعتبر متصلا؟ او يعتبر منقطعا او مرسلا - [00:01:02](#)

اقوال ثلاثة للعلماء منهم من قال انه متصل لكنه ادهم احد الرواة فكان مجهولا غير معروف العين ومنهم من قال انه منقطع. لان هذا هذا الرجل الذي ذكر وجوده كعدنه. فكأنه لم - [00:01:32](#)

حتى انه لم يذكر. وقيل انه بل مرسل بل هو مرسل والمرسل كما عرفنا فيما مضى تعاريفه و ما يقول فيه التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ولا يذكر واسطة بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم او - [00:02:02](#)

هو قول تابعي الكبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او انه اسقاط راوي في الاسناد في اي مكان منه وهذا مثل المنقطع يكون وهنا يقول آآ وقيل مرسل وقيل منقطع او مرسل. والصحيح انه - [00:02:32](#)

متصل ليس بمنقطع ولكن الافة فيه ليست في الانقطاع وانما هو في عدم معرفة الراوي المبهم. فهو الراوي ذكر انه يروي عن رجل فلم يسمه ولكنه ذكر الذي روى عنه - [00:02:52](#)

ولكنه ما سماه فهو متصل ولكنه مبهم. لذلك الراوي مبهم. والاتصال موجود ولكن في ولكن فيه الابهام. والابهام كما هو معلوم. اه مثل الانقطاع من ناحية انه لا يحتج بالمنقطع ولا يحتج بالمظهر. الاسناد الذي فيه راو منقطع الذي فيه انقطاع لا يحتاج - [00:03:22](#)

بما جاء عن هذا الطريق وعن هذا الاسناد. وكذلك اذا جاء فيه ذكر رجل مبهم فانه لا يحتج به لان من شرط الاحتجاج الشروط التي سبق ان مرت في الصحيح والحسن. وان الصحيح - [00:03:52](#)

بشرطه ان يكون مسندا متصلا بنقل الثقات عن بعض يعني ان يكون يعني ذلك الراوي الذي يرويه عدلا ضابطا وآآ ان غير معلم ولا شاب. وهنا في المنقطع لم يوجد الاتصال. وفي - [00:04:12](#)

اه المبهم وجد الاتصال ولكن وجدت الجهالة للشخص الذي هو الاثنين. ولم تعرف عينه ولم تعرف حاله فالاسناد لا يكون صحيحا وما جاء عن طريقه لا يكون ثابتا وهو يتفق مع المنقطع في ان كلا منهما لا يرد لا يقبل الحديث الذي جاء من هذا الطريق. لا من الطريق الذي جاء منه من قطع اه - [00:04:42](#)

في انقطاع ولا من الطريقة التي فيها اتصال ولكن احد قواتها قد ابهم فلم يذكر عينه ولم يسمى ولم يكن معروفا وانما هو مظهر. وهو قوله رجل. فهو متصل ولكن - [00:05:12](#)

ولكنه كالمقطع من ناحية عدم الاحتجاج به. وعدم ثبوته الاتصال موجود. ولكن هناك شيء يمنع القبول وهو الجهالة وعدم معرفة عين الراوي. لانه لم يسمى فهو مجهول وغير معروف العين وغير معروف الحال فكأنه لم يذكر. واذا فهو متصل ولكنه لا يحتج بهذا

الذي جاء بمثل هذا الاسناد ثم قال كذلك في الارجح كتب لم يسم. حاملها يعني كتب الرسول صلى الله عليه وسلم التي ارسلها الى اناس ولم يسمى حاملها هي متصلة هي متصلة - 00:06:02

وان لم يسمى حاملها يعني اذا اثبت نسبتها الى الرسول صلى الله عليه وسلم فانها تعتبر حديثا ما دام ان الاسناد صح وثبت ووصلت الى الصحابي وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل كتابا الى فلان فانه يعتبر متصل وذلك الكتاب ثابتا - 00:06:22

وان لم يعرف حامل ذلك الكتاب الذي اوصله وعده الى ذلك الذي ارسل اليه. فالكتب كتب النبي صلى الله عليه وسلم اذا فات بالاسناد كتابته صلى الله عليه وسلم اياها - 00:06:52

احد من الناس الى ملك من الملوك او الى احد من الناس فان ذلك يعتبر متصلا ويعتبر ثابتا وان لم يكن سمي ذلك المرسل ذلك الرسول الذي ارسل معه الكتاب والذي يحمل - 00:07:12

فليس المهم معرفة حامل الكتاب وانما المهم معرفة كتابة الرسول صلى الله عليه وسلم بطريق صحيحة ثابتة تنتهي الى صاحبه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى فلان كتابا - 00:07:32

لم يذكر حامل الغداء فانه يعتبر متصلا ويعتبر معرفته آ حامل الكتاب ليست بلازمة وانما يكفي ثبوت نسبة الكتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح وبالطريق المتصل من - 00:07:52

مخرج للحديث الذي هو المؤلف او المصنف الى الصحابي الذي حكى ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى فلان كتابا وان لم يعرف حاملها الى ذلك المرسل اليه فان ذلك يعتبر ثابتا ويعتبر متصلا - 00:08:12

ولا يؤثر عدم معرفة حامل الكتاب لان حامل الكتاب ليس معرفته مهمة فسواء عرف او لم يعرف ما دام ان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب - 00:08:32

كتابا الى غلام سواء عرفنا حامله الى اليه او لم يعرف حامله هو يعتبر متصلا والحديث الذي جاء بهذا يعتبرون ذلك اذا كان الانسان الى الصحابي الذي اخبر بكتاب بكتابة النبي صلى الله عليه وسلم الى فلان - 00:08:52

ثابت الى الصحابي والصحابي اخبر بان من كتب الى فلان ابن فلان كتابا فانه يعتبر متصلا ويعتبر ثابتا ثلاثة في الارجح كتب لم يسمح حاملها. وقوله في ارجح اشارة الى الخلاف - 00:09:12

وان هناك يعني ما يخالف هذا الراجح وهذا الارجح وهو انه يعني ليس متخر ليس متصلا والصحيح انه متصل وانه اذا ثبت الاثنان الى الصحابي الذي اخبر بكتابة الكتاب فان ذلك يعتبر ثابتا متصلا - 00:09:32

ثابتا نخلته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء عرفنا حامل الكتاب الى المرسل او لم نعرفه ثم قال آ او ليس يدري ان اتسع يعني كذلك ايضا يعني اذا جاء في الاسناد ذكر رجل لم يتضح شخصه ولم يعرف - 00:09:52

لانه ما جاء ذكره بما يبينه ويميزه انه في الاول ذكر رجل وهمومها لكن قد يذكر الرجل ولكنه لا يميز لانه قال محمد محمد او احمد او ابو فلان لا يعرف يعني ولم يتميز ولم يكن هناك سمة وعلامة تبينه وتوضحه فانه يكون مثل - 00:10:22

قولهم عن رجل ولكنه يكون متصلا ولكنه يكون غير ثابت. ما دام انه لم يعرف شخصه وان ذكر اسمه او ذكرت كنيته او ذكر بما لا يعرف به او بما لا يميز به فانه يكون - 00:10:52

كما يقال عن رجل ولكنه لا يعتبر ثابتا لانه لابد في الثبوت من معرفة الراوي وانه وعدل ضابط مع وجود الاتصال لابد ان يكون كل راو من الرواد حتى يكون الحديث مقبولا - 00:11:12

ان يكون اه ثقة ان يكون عدلا ضابطا. ان يكون عدلا رابطا. فاذا ذكر وهو مدعم او ذكر وهو غير يعني مسمى بما يميزه وبما يوضحه تدل عليه فانه يكون متصلا وليس بمنقطع ولكنه لا يعتبر ثابتا ومثله مثل الرجل المظلم - 00:11:32

مثل الرجل المبهم كما يقال عن رجل كذلك مثل ما اذا قيل عن محمد ولم يكن معروفا هذا الذي او بفلان ولم يكن معروفا فانه في هذه الحالة يكون متصلا ولكنه لا يكون الحديث الذي جاء بهذا الاسناد ثابتة - 00:12:02

ثم قال ورجل من الصحاب وكذلك اذا قيل رجل من الصحابة من التابعين قال عن رجل من الصحابة او سمعت رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا فهو متصل - [00:12:22](#)

وايضا يعتبر ثابتا لان جهالة الصحابة لا تؤثر. جهالة الصحابة ليست كجهالة غيرهم ان غيرهم لابد من معرفته ومعرفة حاله ومعرفة عدالته وضبطه واتقانه وان الصحابة فلا نحتاج الى معرفة احوالهم بل يكفي الواحد منهم شرفا ان يقال انه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا قالوا - [00:12:42](#)

ان جهالة الصحابة لا تضر ولا تؤثر ما دام انه ان التابعي اضاف الى رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث يكون متصلا ويكون ثابتا. متصلا وثابتا. اما اذا - [00:13:12](#)

عن رجل وهو ليس من الصحابة فالحديث متصل ولكنه غير ذلك. لانه مجهول. والصحابة جالتهم لا تؤثر. فيكون متصلا لانه لا يحتاج الى معرفة احوالهم. ما دام ان آآ انه نسب اليهم او اضيف - [00:13:32](#)

وقيل انه عن رجل من الصحابة فان ذلك كافر ولا يحتاج الى معرفة عينه ومعرفة شخصه ولا يحتاج الى معرفة احوال الصحابة لان الصحابة عدول بتعديل الله عز وجل لهم وتعديل رسوله صلى الله عليه وسلم فلا - [00:13:52](#)

الى معرفتهم وجهالتهم لا تؤثر ولا تضر وما جاء واذا جاء الاسناد متصلا وقال فيه التابعي الصحابة وزنت رجلا من اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول كذا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا فان الاسناد متصل هو ثابت - [00:14:12](#)

لان جهالة الصحابة لا تؤثر. ثم قال واذا الصيرفي واذا الصيرفي معنعة. يعني ما جاء عن الصحابي معنعا اباه الصيرفي واعتبره منقطعا. ولم يعتبره متصلا. لم يعتبره متصلا وانما يكون متصلا اذا قال التابعي سمعت رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا - [00:14:32](#)

واذا قال عن رجل من الصحابة فانه لا يعتبر متصلا عند الصيرفي وعند العلماء هو متصل عند لانه متصل ويقال فيه اذا كان ذلك الرجل الذي آآ روى عن التابع - [00:15:02](#)

عن صحابي اذا لم يكن مدلسا فانه يكون متصلا. ولا يكون منقطعا. اما اذا كان مدلسا فيحتمل ان يكون فيه انقطاع اذا كان الراوي عنه معروفا بالتدريس اما اذا غير معروف بالتدريس وروى عن رجل من الصحابة مبهما فسواء روى اخبرني او سمعت او بعام او - [00:15:22](#)

وباي صيغة من الصيغ التي تدل على التي هي من صيغ الاداء وصيغ التحمل فان ذلك يعتبر متصلا ويعتبر ثابتا واذا كان فيه موصوفا بالتدليس فيحتمل الانقطاع الانقطاع واذا كما رواه التابعي عن رجل من الصحابة فانه يعتبر متصلا - [00:15:52](#)

واما الصيرفي فانه فرق بين سمعته عنه. بين سمعته واخبرني وحدثني وجمعا اعتبره متصلا اذا كان فيه سمعته واخبرني واعتبره غير متصل اذا كان مرويا بعام والصحيح انه متصل مطلقة الا اذا كان الراوي عن الصحابي للعن عنفي معروفا بالتجنيس فهذا فيه احتمال انقطع واما اذا كان الامر معروف - [00:16:22](#)

تدريس فانه مثل قوله سمعت ومثل قوله اخبرني يعتبر متصلا. رجل من الصحاب وابى السير فيهم الصيادين وعن عمل يعني وليختار يعني اختار هذا القول او هذا التفريق او التقسيم الذي - [00:16:52](#)

الخير في والصحيح خلاف هذا الذي اختاره المؤلف وان الصحيح فيه انه يقبل ما جاء بالنعنة عنعنة الراوي عن الصحابي المبهم وانه لا يتوقف في الرواية الا اذا كان ذلك الراوي مدلسا فانه يحتمل النعنة. يحتمل الانقطاع واما اذا كان متصلا - [00:17:12](#)

فاذا كان اه غير مدلس فانه في هذه الحالة لا يؤثر سواء رواه سمعته او اخبرني او هذا ما يتعلق بالمسألة الاولى التي هي فيها التي فيها ذكر عن رجل والتي فيها ابهام والتي عرفنا ان الارجح فيها الاتصال لكن هناك اتصال - [00:17:42](#)

غير مقبول غير ثابت وهو مثل عن رجل وهو في غير الصحابة وكذلك فيما اذا ذكر الشخص بما يتضح به سواء ذكر مثله او كنيته اما ما فيه آآ كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم والسلام - [00:18:02](#)

فان جهالة حامل الكتاب لا تؤثر اذا ثبت الاسناد الى الصحابي الذي اخبر بكتابة النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب الى احد من الناس

المسألة الثانية وهي اذا تعارض الوصل والارسال او تعارض - 00:18:22

والوقت فايهما يقدم؟ هل يقدم الرفع؟ على الوقف معلوم ان الرفع اضافة الى الرسول صلى الله عليه وسلم والوقفة وقفه على الصحابي. فاذا رواه فاذا روي موقوفا على صحابي ثم روي بطريقة اخرى مضافا الى رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:18:42 هل يقدم الوقف على الرفع؟ او يقدم الرفع على الوقف. وكذلك فاذا تعارض الوصل والارشاد بان ارسل بعض التابعين فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء من طريق اخرى ذكر فيها - 00:19:12

الصحابي ثم اه ذكر ذكر السابغ ثم ذكر الصحابي. ثم ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم فصار فيه وقف صار فيه وصل وارسال. يعني وصل يعني ما في سقوط في الازناد. وارسال - 00:19:32

وهي كون التابعي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فايهما يقدم؟ فيه اقوال للعلماء ذكرها اسيوطي اشار الى اولها والى ارجحها بقوله وقدم وقدم وقدم الرفع كالاتصال - 00:19:52

من ثقة بالوقف والارسال ان جمع المسألتين وهي مسألة الوصل والارسال الرفع والوقف وطريقهما واحدة. وقال اما الرفع يقدم على الوقف. من رفع يقدم على من وقف رواية من رفع اذا كان ثقة يقدم على رواية من قطع ورواية من وصل - 00:20:12

تقدم على رواية من ارسل اذا كان الذي وصل والذي رفع ثقة فانه يقدم الرواية على الوقف والارزاق. الرواية عن الوقف والانسان الانفصالي والرفعي وقدموا على رواية من وقف وارسال لان من رفع ووصل - 00:20:42

يعني معه زيادة علم وزيادة ثقة فتكون مقبولة ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ومن حفظ حجة على من لا يحرم ومن حفظ عنده علم زائد على من وقف او ارسل على من - 00:21:12

ارتفع ورشا ويقبل الرفع ويقبل الاتصال ويقدمان على رواية من وطن او ارسل وذلك بشرط ان يكون الواصل والرافع او الذي رواه مرفوعا ان يكون ثقة لانه اذا كان غير ثقة البلاء او المصيبة جاءت - 00:21:32

من عدم ثقته او عدم ظبطه واتقانه. اما اذا كان ثقة عدلا ثقة وجاء عن طريقه الرفع وجاء عن طريقه الوصل فانه يقدم على رواية تقدم روايته على رواية من؟ آ - 00:22:02

من وقف اشار الى القول الاول وهو الراجح عند المحدثين هو تقديم الرفع والوصل على الوقت والارزاق. مقدم الرفع كالاتصال يعني كما تقدم الرفع ايضا قدم اتصال كل من كل من الرفع ومن الوصل مقدم. فالوصل مقدم على الارسال والرفع مقدم على الوقت -

00:22:22

رواية المرجو واصل مقدمة مقدمة على رواية المرسل ورواية الرافعي الى الرسول صلى الله عليه وسلم مقدمة على رواية الواقف على الصحابي. على من وقفه على احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال - 00:22:52

وقيل عكسه يعني يقدم العكس. وهو رواية الرافع رواية المرسل على رواية الواصل ورواية الواقف على رواية الرافع. هذا عكسه. وقيل عكسه وقيل الاكثر. يعني يقدم رواية اكثر اذا كان روي اثنان الوقفة وروي واحد الرفع فيقدم رواية الاكثر - 00:23:12

قدم رواية الاكشن علمناه انه اذا كان الذين وقفوه اثنان من الثقات ورفعه واحد من قالوا على هذا القول تقدم رواية الاكثر قدم رواية اكثر وهو وهي رواية الاثنين الذين وقفوه على رواية الواحد الثقة الذي وصل - 00:23:42

له او الذي رفعه وكذلك ايضا بالنسبة للوصل والانسان يقدم رواية من ارسل على رواية من اذا كان من ارسل او رواية الذين ارسلوه يعني اه يعني اه جاءت عن اثنين - 00:24:12

رواية من وصل جاءت عن عن واحد فيقدم الاكثر على الاقل. هذا هو القول الثالث. ثم قال وقيل رب احفظه. قيل يقدم الاحفظ. يعني اذا كان ما هنا التعدد وانما وجد اثنان ثقتان ولكن احدهما احفظ من الثاني والذي وقف - 00:24:32

احفظ ممن وصل ممن رفع او من من ارسل احفظ ممن آ ممن وصل قالوا فتقدم رواية الاحمر. على رواية الحافظ الذي هو دونه كلهم حصاد ولكن بعضهم اعلى من بعض وبعضهم احفظ من بعض - 00:25:02

القول الرابع يقول قدم احفظا يقدم رواية الاحفظ على رواية الحافظ. رواية على رواية الحار. والصحيح ما تقدم والقول الاول

الذي يقول ان ان الرفع ان من وصل او رفع اذا كان ثقة فانه مقدم على غيره سواء كان غيره اكثر - [00:25:32](#)

او احفظ ما دام انه حافظ ما دام ما دام انه حافظ ثقة فانه يقدم روايته ولو خالف من هو احفظ من او منه اكثر منه. نحاول نخالف روايته الاكثر. ورواية رواية الاحمر فان - [00:26:02](#)

من رفع ووقف من رفع وصل مقدم على غيره مطلقا. وقيل عبده وقيل الاكثر وقيل قدم احفظا والاشهر عليه يعني على هذا القول انه يقدم رواية الاحفظ على الحافظ فان هذا التقديم لا يؤثر على روايته او رواياته الاخرى - [00:26:22](#)

لكونه خالف هذا الاحفظ في هذا في هذا الموضوع او في هذه المسألة التي آآ هو وصل وغيره ارسل والذي ارسل احفظ ممن وصل الى القول بتقديم رواية الاحمر فانه لا يؤثر على ضبطه على ضبط الواصل وعلى - [00:26:52](#)

الاخرى بان يقال انه خالفه من هو احفظ منه في مسألة المسائل او في بعض المسائل فيكون ذلك على رواياته لا يؤثر ذلك على روايات لا يؤثر ذلك على رواياته يا يا قليلا بتقديم على رواية الاحفظ على الحافظ - [00:27:22](#)

في الوصل في الارسال قدمت رواية المرسل على رواية الواصل لانه احفظ فان هذا لا لا يؤثر على نيته وانه يقدر في اهليته ويقال انه خالف فلان الذي احفظ منه في المسألة الفلانية فان هذا يقدر فيه لا لا يقنع فيه - [00:27:42](#)

فقد يعني فقد يعني يختلف الاثنان الحافظ ونحفظ ولكن رواية رواية الاحفظ تكون مقدمة على رواية رواية الاحفظ اذا كان فيها وصل او لانه عنده زيادة علم وعنده آآ - [00:28:02](#)

معرفة فيقبل ما جاء عن طريقه ولو خالف منه لكن على القول بتقديم رواية الاحفظ فان ذلك لا يؤثر على رواية الاحفظ الواصل او على رواياته وعلى اهليته ولا على ما يرويه من الاحاديث فلا يقدر - [00:28:32](#)

ولا يقدر ايضا بالاحاديث التي جاءت عن طريقه وكيل اقدم ولا شروق عليه لا يقدر في لا يقدر هذا في اهلية الواصل. والذي يكفي لا يقنع في اهليته ولا يقدر في رواياته. التي رواها - [00:28:52](#)

الاخرى فان ذلك لا يؤثر عليه. لكن كما عرفنا الراجح وتقديم رواية من وصل ولو خالفهم ومنه ولو خالفه منه اكثر منه. ولو خالفه منه اكثر ولو خالفه منه احفظ فان الراجح تقديم عنده زيادة علم - [00:29:22](#)

وهي الوصل او الرفع. ثم لما ذكر السيوطي الله فيما اذا تعارض الرواة في الوصل والارسال وفي الرفع والوقف ذكر بعد ذلك اذا حصل اختلاف عن الراوي نفسه وانه مرة يرسل - [00:29:42](#)

مرة اه يصل او مرة يرفع ومرة يقف ان يخلو منه او الرواية في الوقت يعني على الصحابي على الراوي نفسه. اقواله تعاروا. هناك تعارض اقواله يعني احد يرفع واحد اه يرفع. ولكن هنا نفس الراوي نفس الراوي اعترف عليه او جاء عنه الرفع - [00:30:12](#)

وجاء عنه الارزاق جاء عنه او اختلفت او اختلف ما جاء عنه في الرفع والارسال فقال كذلك ايضا يحكم له تبارك فيما مضى هو تقديم اه الرفع على وقفه - [00:30:42](#)

والوصف عن الذنب يعني معناه انه يقال في هذه المسألة كما يقال في المسألة التي قبلها اما اذا تعارف اقوال الراوي فهي مثل ما لو تعارض اقوال الرواة اذا تعارف اقوال الرواة بالرفع - [00:31:02](#)

كذلك اذا اختلفت اقوال الراوي نفسه جاء عنه الراوي وجاء عنه الوقف وجاء الوصل وجاء في ارسال فانه يرجح في ذلك ما هو مرجح في ما اذا اختلف الرواد اذا تعدد - [00:31:22](#)

واختلفوا في الوصل والارشاد. فانه في هذه الحالة فان هذه مثل هذه. ويقال في هذه مثل ما يقال في هذه. معنى هذا ان قطعة مقدم على الوقفي وان الوصل مقدم على الارسال. هذا بقية هذا ما يتعلق هذين - [00:31:42](#)

وهما مسألة اضعاف الراوي في الاسناد وهل هو من قبيل المتصل او المرسل والمنقطع؟ وعرفنا ما فيه من تقييم التفريق بين ان يكون المبهم صحابي او غير صحابي وكذلك فيما اذا تعرض الوصل والارسال والرفع - [00:32:02](#)

فايهما يقدم؟ يقدم وعرفنا ان الارجحة في ذلك وعرفنا الاقوال في هذا وان نرجح بذلك قول تقديمه قول من وصل على من ارسل وقول من من رفع على من وقف والله تعالى اعلم - [00:32:22](#)

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. يا شيخ يقول آخر بيت يعني شرح آخر بيت كلمة
وأخر الكلمة الذي كان قبلها يقول في أن الآخر بيت أي نعم الخلاف فيه كالخلاف الذي قبله والراجح فيه - [00:32:42](#)
الذي قبله أي نعم وإذا اختلف الرواد فيقدم رواية الواصل على رواية المرسل ورواية رافعة على رواية الموقف كذلك إذا حصل
التعارض في نفس الشخص وأقواله وكونه مرة يرفع مرة - [00:33:02](#)
يرسل يقف مرة يصل مرة آآ يصل كرواية الوصل ورواية الرفع مقدمة على رواية الوقت يعني عليه يعني على هذا القول الذي هو
الاحكم يعني على تقديم رواية أحفظ على رواية الحافظ لا - [00:33:22](#)
في أهلية الواصل الذي هو يقابله الذي هو الحافظ وليس له. لأن عندنا حافظ وأحفظ فإذا قدم قول الأحمر على الحافظ فلا يؤثر ذلك
على أهليته فيقال إن الروايات التي تأتي من طريقه لا تقبل لانه - [00:33:52](#)
قال كذلك رجل من الصحاب وأباه تفسير ذلك رجل من الصحابة إذا جاء في الإسناد عن رجل من الصحابة إذا قال التابعي عن رجل
من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو متصل - [00:34:12](#)
كوني متصل أيضا ثابت ليس كالذي قبله لانه إذا غير عن رجل وهو غير ثابت لانه مجهول ويعرف لا عدالة ولا ثقته ولا ضبطه. وأما
الصحابة ما يحتاج إلى معرفة عدالتهم وإلى ربطهم لأنهم عدول. ما يحتاج إلى تعديل. ولا يحتاج إلى معرفة فضلهم - [00:34:32](#)
ما دام أنه صحابي يكفي. فالإسناد متصل وثابت. ما هو مثل إذا قنع الرجل غير الصحابي دونه. فإنه متصل ولكن يذهب على قول
الجمهور سواء قال الراوي عن الصحابي سمعت رجلا من الصحابة وأخبرني رجل من الصحابة أو عن رجل من الصحابة. أما الصيرفي
فانه - [00:34:52](#)
قال إذا قال عن رجل أخبرني رجل من الصحابة أو سمعت رجل من الصحابة هذا متصل. أما إذا قال عن رجل من الصحابة معنعن في
العنعنة فهذا ليس مخالفة العنانة مخالفة للعنانة بس ووافق السيوطي على هذا يعني وليختار الصحيح - [00:35:22](#)
أنه لا فرق بين العنعنة وغيرها إذا كان الرجل يروي عن الصحابي المبهمة ليس مدلسا. أما إذا كان مدلسا لو ذكر اسم أيضا تدريس يعني
- [00:35:42](#)